

طرف التوبين فبالتوبين عوين وانضم بهم برعم انه متصرف لعدم الوجع  
 الضرف وبتبدل هو لا على هذا بان لو كان فيه مانع من الضرف لم يكن لا  
 الحرج وشرط السخ ان يكون بعد الاضرف وان نضفا غذا وليس بعد  
 الاضرف هنا الاضرف واخذوا في الشرط المانع ووجه الضرف المذكور  
 وضار به كضرف ستلايم وكلام مما وقع بعد الاضرف فيه حرف واخذوا  
 في الصفاح ما ذهب اليه سيبويه والادليل عليه ان جميع على ضبعه منتهى الحرف  
 فوجه حكم منع الضرف في الاضرف من القاعدة المتعارفة في بيان منع الضرف  
 وما ذكره من الاضلال وفيما جري واجد بعد الفتح غير مستقيم فانا نلاحظ  
 باعتبار ما اخذوه في مثل ذلك الذي يدل عليه من ان احدهما السابق  
 هذه جوارز كمن انما عندنا ان جود اليها ولو كانت اليها في حكم عدم لوجه  
 ان تقول هذه جوارز في ذلك لانه ليس كلاما واذا ثبت لا عندنا هذا  
 في كثير المواضع لا عندنا في منع الضرف لانه حكم لغوي مشتهر  
 والثابت انما يتفقون على منع حرف ضرف مثل قولك زيد اخوى واسقى  
 وما اشبهه واصلة اشقي واخوى فالسابع منه وزن الفعل والقسم  
 ووزن الفعل كما يكون باعتبار الضبعه التي هي فعل وحركتها اليها  
 وانفتح ما قبلها وانفتحت لهما فبقي حوى فلو صح ان يكون الاضلال  
 محلا بالوزن لوجب ان يتعدوا وزن الفعل ففعل هذا اخوى من كذا  
 بالتوبين لانه جنس يدعي مماثل لوزن الفعل ولا في ايل فارقا لابلان  
 اخوى مثل فعل بعد الاضلال التوبين الارجح العين هو وانما يشد من حكم

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

قد نظر ان الفعل  
 لا يكون من الأضرف  
 والاعرفه

انضرف

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

ان يكون من الأضرف  
 والاعرفه

ان توبينها انما كان بعد اجلكم بلع الضرف الا ترى انك لو ضرفه لكان الضرف في جوارز  
 فان جوارز على غلته من من ضرفي ليقينك ليا بعدة تالفة لا وجه سخن من  
 وانما حرف عقدين الاضرف عنده فالذي اوجده عند ان يضرف جوارز  
 هو بعينه موجود في اخوى واسقى ولم يضرف باقيا فانه في مثل  
 فانه هذا التوبين على مذهب سيبويه في مثل هو عند التوبين عوض قالوا عن  
 اليها اخذوه فالاول انفعال عن افعال اليها لا يكون ليرحوا اليها  
 انما كان يتبب وجود التوبين فكيف يفتح ان يكون عوضا عن افعال  
 يخرف في الاضرف جوده فاما ما يكون الذي عوضا عن الشيء بعد توبين حرفة  
 ليعرف جوارز يقال انه عوض عن افعال الا ان افعال التوبين في حرفة  
 التوبين فلما جاء التوبين بعد توبين افعال الجميع ساكنة في حرفة  
 اليها لا لبقا التاليف في سيبويه في هذا الاصل فاذا سمي من الأضرف  
 قال هذه فاض وان كان فيه غلته ان طرف الاصل في التوبين عن  
 افعال اليها ومخالفة في جوارز لما بعد عليهم في مثل فاجز اسمها  
 لا تزل وان يقدر وعرفنا عن افعالها ان الضرف والتوبين في مثل  
 توبن الضرف طرف الاصل في حرفة فيقولون جاني في بايات  
 اليها ليقولون ان افعال الضرف وحرف الضرف استنبقا لا يقب  
 اليها ساكنة لا موجب سخن واما اذا جاوا الى الضرف فيجمع على  
 قولهم تاليف جوارز لفظا وحكما من العرب من يقول من جوارز  
 في كفض وفي قبيلة وفي حرفة ان تفتح من قول من جوارز  
 والممنوع من الضرف حركته الفتح في حركتها في الضرف في